تقرير وزارة الخارجية الأمريكية عن الاتجار بالبشر
يونيو 2011

الكويت – الدرجة الثالثة

الكويت وجهة يقصدها رجال و نساء يُجبر بعضهم على العمل القسري و يتعرضون لدرجة أدنى للبغاء القسري. ويهاجر الرجال و النساء من الهند و مصر و بنغلاديش و سوريا و باكستان و الفلبين و سريلانكا و اندونيسيا و نيبال و إيران و الأردن و العراق للعمل في الكويت، كما يعمل أغلبهم في قطاعات الخدمة المنزلية و أعمال البناء والإنشاءات و النظافة. و على الرغم من أن هؤلاء المهاجرين يدخلون طواعية إلى الكويت، إلا أن بعضهم يتعرضون عند وصولهم لحالات العمل القسري من قبل كفلائهم و وكلاء مكاتب العمالة، وما يتضمن ذلك من عدم دفع الأجور أو العمل لساعات طويلة بدون راحة أو الحرمان من الطعام أو التهديد والإيذاء الجسدي أو الجنسي أو الحد من حرية التنقل عن طريق حجز جوازات السفر أو الاحتجاز في مكان العمل على سبيل المثال. و بالرغم من وجود عقد موحد في الكويت يحدد حقوق العمالة المنزلية، لخدم المنازل يحدد حقوقهم فقد ذكر الكثير من الخدم أن ظروف عملهم تختلف كثيراً عمَّا هو مذكور في العقد، و بعض العمال لا يطلعون أبداً على العقد. و يقوم الكثيرون من العمال الأجانب القادمين إلى الكويت بدفع مبالغ طائلة لمكاتب الاستقدام في بلدانهم أو أنهم يُجبرون على دفع رسوم الاستقدام في الكويت و التي يجب – حسب القانون الكويتي – أن يدفعها صاحب العمل، مما يجعلهم معرضون بشكل كبير للعمل القسري بعد وصولهم إلى الكويت. و بسبب أحكام الكفيل في الكويت التي تحد من حرية تنقل العمال و تعاقبهم على هروبهم من أماكن العمل التي يتعرضون إلى الإساة فيها، فإن العمالة المنزلية معرضة بشكل خاص للعمل القسري داخل المنازل الخاصة. بالإضافة إلى ذلك، تذكر وسائل الإعلام أن خادمات المنازل الهاربات يقعن فريسة البغاء القسري على أيدي سماسرة يستغلون حالتهن الغير قانونية.

لا تلتزم حكومة الكويت بشكل كامل بالمعايير الدنيا للقضاء على الاتجار بالبشر و لا تقوم بجهود كافية لتحقيق ذلك. فلم تقر الحكومة مسودة قانونها الشامل لمكافحة الاتجار بالبشر على الرغم من أن مسودة القانون التي أقرتها لجنة داخلية لا تزال على جدول أعمال البرلمان منذ شهر نوفمبر

2009 و لم تتم مناقشتها بعد. و تبقى إجراءات الحكومة لحماية ضحايا الاتجار بالبشر ضعيفة و يعود ذلك على وجه الخصوص للافتقار لإجراءات التعرف المبكر على ضحايا الاتجار بالبشر و استمرار الاعتماد على نظام الكفيل الذي يؤدي إلى معاقبة ضحايا الاتجار على مخالفة أنظمة الهجرة بدلاً من حمايتهم. و مع ذلك، فقد شارك مسؤولون حكوميون بتدريبات حول قضايا الاتجار بالبشر. و لم تحرز الحكومة تقدماً كبيراً بشأن التزاماتها عام 2007 مثل إقرار مسودة قانون العمالة المنزلية لإعطائها حقوقاً مكافئة للعمالة الأخرى أو إنشاء دار إيواء دائم و ذي طاقة استيعابية كبيرة لضحايا الاتجار بالبشر. و قد قامت الحكومة بجهود ضئيلة لمكافحة الاتجار بالبشر خلال فترة كتابة التقرير، و لهذه الأسباب فقد تم وضع الكويت ضمن الدرجة الثالثة للسنة الخامسة على التوالي.

توصيات للكويت: إقرار قانون مكافحة الاتجار بالبشر الخاص بحظر و معاقبة جميع جرائم الاتجار بالبشر، و زيادة الجهود بشكل كبير لمحاكمة و معاقبة المتاجرين بالبشر و إصدار أحكام صارمة بحقهم، و خصوصاً أولئك الذين يجبرون خدم المنازل على الخدمة القسرية. و كذلك إقرار و تنفيذ قانون العمالة المنزلية لإعطاء العمالة المنزلية حقوق مكافئة للعمالة الأخرى، و إعداد وسائل التعرف المبكر للتعرف على ضحايا الاتجار بالبشر خصوصاً ضمن العاملات المنزليات، و تنقيح أحكام الكفيل التي تجعل العمال، بمن فيهم خدم المنازل، أكثر عرضة للإساءة، و إنفاذ القوانين القائمة بحق الكفلاء و أصحاب العمل الذين يحتجزون جوازات سفر العمال الأجانب بشكل غير قانوني، و الاستمرار بالتوسع بتقديم التدريب حول مكافحة الاتجار بالبشر لمسؤولي إنفاذ القانون و مسؤولي القضاء.

المقاضاة

قامت حكومة دولة الكويت بالقليل من الجهود الملحوظة لتعزيز جهود إنفاذ القانون بشكل كبير ضد الاتجار بالبشر خلال فترة كتابة التقرير. و لم تقر الحكومة بعد مسودة قانون شامل لمكافحة الاتجار بالبشر التي أُدرجت على جدول أعمال البرلمان منذ شهر نوفمبر 2009. و على الرغم من استمرار غياب قانون شامل لمكافحة الاتجار بالبشر إلا أنه من الممكن استخدام أحكاماً أخرى من قانون الجزاء الكويتي لمعاقبة العديد من جرائم الاتجار بالبشر؛ فالمادة 185 تحظر بعض أشكال الاسترقاق عبر الوطنية و تعاقب عليها بالحبس مدة لا تجاوز خمس سنوات، و المادة 201

التي تحظر البغاء القسري تعاقب عليه بالحبس مدة لا تجاوز خمس سنوات إذا كانت الضحية بالغة و سبع سنوات إذا كان سنها يقل عن الثامنة عشرة. و تُعد هذه العقوبات مشددة بشكل كافٍ و توازي العقوبات الواقعة على جرائم كبيرة، و على الرغم من ذلك فلم تذكر الحكومة أنها قامت بأي اعتقالات أو مقاضاة أو محاكمات أو إصدار أحكام قضائية بحق متاجرين بالبشر خلال فترة كتابة التقرير سواء بقضايا عمل قسري أو بغاء قسري. و قد أشارت الكثير من وسائل الإعلام إلى صدور حكم إعدام بحق رجل لخطف و اغتصاب و بيع فتاة للقيام بأعمال جنسية ضد إرادتها في شهر ديسمبر 2010. و في شهر فبراير سلطت وسائل الإعلام الضوء على اعتقال مالك شقة أُجبر ثمان خادمات منزليات على ممارسة البغاء فيها، و قد أحيلت القضية إلى النيابة العامة، و لكن لم يصدر بها حكماً نهائياً حتى نهاية فترة كتابة هذا التقرير. و بالرغم من أن القانون الكويتي يحظر حجز جوازات سفر العمال، يُذكر أن حجز الجوازات لا يزال يُمارس على نطاق واسع الانتشار كوسيلة لإجبار العمال الأجانب على العمل، و مع ذلك لم تُظهر حكومة دولة الكويت أي جهود حقيقية لإنفاذ ذلك الحظر. و لا تزال الحكومة تمتنع عن مقاضاة المواطنين الكويتيين لارتكابهم جرائم اتجار بالبشر على الرغم من الادعاءات بأن جرائم الاتجار بالبشر تشمل على نطاق واسع أصحاب الأعمال الكويتيين في المنازل الخاصة. و عند التحقيق مع المواطنين الكويتيين في جرائم اتجار بالبشر، يتم التدقيق معهم على مستوى أقل من الأجانب. و تأخذ عملية إنفاذ القانون في الكويت منحاً إدارياً أو مدنياً في التعامل مع قضايا استغلال العمالة أو الإساءة لهم مثل فرض الغرامات أو إغلاق مكاتب الاستقدام أو إصدار الأوامر لأرباب العمل بإعادة جوازات السفر المحجوزة أو دفع الأجور المستحقة. كما قامت الكويت بجهود ضئيلة في التعامل مع تورط الموظفين الحكوميين في جرائم الاتجار بالبشر. فخلال فترة كتابة هذا التقرير، أشارت وسائل الإعلام إلى اعتقال أربعة مسؤولين حكوميين لمدة غير معلومة لضلوعهم في استقدام عمال بشكل غير قانوني و كذلك اعتقال رجل شرطة كويتي لاغتصابه خادمة منزلية هاربة كانت في مركز الاحتجاز. وقامت وزارة الداخلية و المنظمة الدولية للهجرة بتدريب مسؤولي الوزارة و أفراد الشرطة و القضاة على قضايا الاتجار بالبشر خلال فترة كتابة التقرير. ينبغي على الكويت زيادة جهودها لمقاضاة و معاقبة جرائم الاتجار بالبشر– بما فيها العمل القسري و البغاء القسري– جنائياً.

الحماية

لم تقم الكويت خلال هذا العام بجهود كافية لحماية ضحايا الاتجار بالبشر. و لا زالت الحكومة تفتقر إلى الإجراءات الرسمية للتعرف المبكر على ضحايا الاتجار بالبشر ضمن المجموعات المعرضة له مثل خادمات المنازل الأجنبيات و النساء اللاتي يعملن في البغاء. و تثني أحكام الكفيل بشكل فاعل العمال عن الإبلاغ عن إساءة كفلائهم لهم إلى السلطات الحكومية، فالعمال الذين يهربون من كفلائهم يواجهون جزاءات جنائية و مالية تصل إلى الحبس ستة أشهر و غرامات تزيد على 2,000 دولار أمريكي و الإبعاد لمغادرتهم أماكن عملهم بدون موافقة كفلائهم، حتى لو هربوا جراء إساءة الكفيل، و تصف مصادر من منظمات غير حكومية ذلك "السباق إلى مخفر الشرطة" فمن الممكن أن يُعاقب الضحايا لهروبهم إذا أبلغ كفلائهم عن تغيبهم قبل أن تُتاح للضحايا الفرصة أن يبلغوا الشرطة عن تعرضهم للإساءة، و قد حال خطر التعرض لهذه العواقب دون تشجُّع العمال للتوجه للشرطة أو السلطات الحكومية الأخرى طلباً للحماية و الحصول على التعويض القانوني لاستغلالهم.

في يناير 2011، نقحت وزارة الداخلية أحكامها بحيث تُحول قضايا العمال من غير العمالة المنزلية إلى وزارة الشؤون الاجتماعية و العمل للتحقيق فيها قبل إبعادهم، و لكن تم استثناء العمالة المنزلية من هذا الإجراء الإصلاحي حيث بقوا في مراكز الاحتجاز حتى الفصل في تحقيقاتهم. كما لم يتم تقصي أي أدلة على الاتجار بالبشر مع النساء اللاتي أُعتقلن لارتكابهن جرائم البغاء و تمت مقاضاتهن و إبعادهن بغض النظر عما إذا كنَّ ضحايا اتجار بالبشر بقصد البغاء. و استمرت وزارة الشؤون الاجتماعية و العمل بتشغيل دار إيواء مؤقت يستوعب لغاية 40 شخصاً و يقدم الخدمات الطبية و النفسية و القانونية، و لكن الحكومة لم تذكر عدد ضحايا الاتجار بالبشر الذين قُدمت لهم المساعدة في دار الإيواء هذا خلال فترة كتابة هذا التقرير و أشارت مصادر من منظمات غير حكومية إلى أن دار الإيواء لم يُستخدم إلى أقصى طاقته، كما أشارت بعض المصادر أن دار الإيواء يرد الحالات غير البسيطة و لا يستقبل ضحايا الاتجار اللاتي سجل كفلائهن قضايا ضدهن، بعضها إدعاءات سرقة زائفة. و لا يسمح دار الإيواء للضحايا بالمغادرة بحرية، فهم فعلياً محتجزات داخل دار الإيواء حتى الفصل في قضاياهن. و قد تلقى موظفو دار الإيواء في شهر سبتمبر تدريباً على إدارة دار الإيواء و مساعدة الضحايا. وأعلنت الحكومة في عام 2007 أنها ستنشئ دار إيواء يتسع لسبعمائة شخص من الرجال و النساء و لكنه لم يُنشأ حتى الآن، كما لا يوجد دار إيواء أو خدمات حماية أخرى تُقدم لضحايا الاتجار بالبشر من

الذكور، و ليس من الواضح إذا كان بإمكان ضحايا البغاء القسري دخول دار الإيواء الحكومي المؤقت. و قد فضلت سفارات بعض الدول المصدرة للعمالة التعامل مع هذه القضايا من خلال سفاراتهم و قد قدمت حكومة دولة الكويت سفارات الدول المصدرة للعمالة الأموال اللازمة لإرجاع بعض الخادمات الهاربات و اللاتي تؤويهن سفاراتهن إلى بلدانهن، و لكن السلطات الحكومية لم تشجع الضحايا على الاشتراك في مقاضاة أو التحقيق مع المتاجرين بهم و لم تقدم بدائل قانونية لإبعاد الضحايا إلى بلدان قد يواجهون فيها المتاعب أو العقاب. و استمرتا وزارة الداخلية و وزارة العدل بتقديم التدريبات على قضايا الاتجار بالبشر لموظفي الحكومة، بما في ذلك دورات تدريبية برعاية المنظمة الدولية للهجرة عن حماية ضحايا الاتجار بالبشر لرفع مستوى معرفة أفراد الشرطة بقضايا الاتجار بالبشر و مدى وعيهم بها و للقضاة و النواب العامين و المستشارين القانونيين حتى يحافظوا على حقوق العمالة المتعاقدة بشكل أكثر فعالية.

الوقاية

قامت حكومة الكويت بجهود ضئيلة للوقاية من الاتجار بالبشر هذا العام. على الرغم من عدم وجود الشفافية حول جهود الحكومة لمكافحة الاتجار بالبشر و عدم اتضاح وجود تقارير عامة حول هذه الجهود إلا أن الحكومة استشارت عن قرب جمعيتي حقوق الإنسان المعترف بهما لصياغة مسودة قانون مكافحة الاتجار بالبشر. و بينما رفعت الحكومة الحد الأدنى للأجور للعاملين في القطاع الخاص إلى 210 دولار أمريكي شهرياً في شهر إبريل 2010، إلا أن هذا القرار الجديد لا يشمل النصف مليون عامل منزلي في الكويت – و هم الأكثر عرضة للاتجار بهم – كما أنه لا يقدم الآليات لمراقبة تنفيذه. و خلال فترة كتابة هذا التقرير اتخذت وزارة الداخلية خطوات لإغلاق مكاتب الاستقدام الاحتيالية و أنهت تراخيص شركات الاستقدام التي لم تلتزم بالتنظيمات الأشد صرامة التي نص عليها قانون العمل في القطاع الخاص الذي صدر في فبراير 2010. كما بقيت العمالة المنزلية مستثناة من القرار الجديد الذي وضع الحد الأقصى لساعات العمل في الأسبوع. و كما في السنوات السابقة، بذلت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية جهودا كبيرة للحد من السياحة الجنسية التي تستهدف الأطفال، حيث طلبت من بعض المساجد السنية إلقاء خطب الجمعة للتعريف بمخاطر الجنس في الخارج و التعاليم الإسلامية الصارمة ضد العلاقات الجنسية الغير مشروعة.